إمامي الكريم، إني لا أملك مالاً فائضاً، فهل أبيع سلسلتي الذهبية الوحيدة لأودّي زكاتها ؟

هذا البيان بتاريخ :

11-02-2012 م الموافق : 19-03-1433 هـ

بقلم : الإمام المهدي ناصر محمد اليماني

(تمت طباعة هذا الكتاب بشكل آلي)

تاريخ طباعة الكتاب : 04-11-2026 07:27:33 بتوقيت مكة المكرمة

www.nasser-alyamani.org

فهرس المحتويات

رقم	عنوان البيان	رقم الصفحة
1	إمامي الكريم، إني لا أملك مالاً فائضاً، فهل أبيع سلسلتي الذهبية الوحيدة لأودّي زكاتها ؟	3

- 11 -

الإمام المهديّ ناصر محمد اليماني

19 - 03 - 1433 هـ

11 - 02 - 2012 مـ

05:41 صباحاً

[لمتابعة رابط المشاركة الأصليّة للبيان]

https://www.mahdialumma.com/showthread.php?p=33841

إمامي الكريم، إني لا أملك مالاً فائضاً، فهل أبيع سلسلتي الذهبية الوحيدة لأودّي زكاتها ؟

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

لدي سؤال عن فتاة تملك سلسلة ذهب تزن 18غرام مع العلم أن الذهب قد إرتفع ثمنه من مئتان وخمسون درهما مغربيه للغرام إلى خمس مئة درهم مغربيه ولنفرض أنها لا تملك المال لإخراج الزكاة على هذه السلسلة فهل سيتوجب عليها أن تبيعها حتى تسدد دينها ولنأخذ بعين الإعتبار أن من اشترى غرام من الذهب ب500 دهم وأراد بيعه فلن يسترجع ثمنه الاصلي 500 درهم فهذا هو قانون البيع للتاجر بل سيبيعه بأقل من ذلك مئتان وخمسون ذرهما فقط إذن

هل يجب على الفتاة بيع السلسلة لإخراج زكاتها مع العلم أنها لن تسترجع ثمنها الصلي كاملا أم أن هناك حل آخر أفتونا جزاكم الله خيرا

بسم الله الرحمن الرحيم، وسلام على المرسلين، والحمد لله ربّ العالمين..

إن الزكاة على تلك السلسلة الذهبية التي تزن 18 غرام فحق الله فيها العُشر فقط أي جراماً واحداً فقط في العشرة الجرام الأولى، وأما الثمانية الجرام فلا زكاة فيها كونها لم تبلغ النصاب.

فإن كان استخراج الجرام من ذاتها يعيبها فلا حرج عليها في دين الله ولم يأمرها الله ببيعها كون حقّ الله فيها معلومٌ؛ بل تبقيها في عنقها حتى يفيئ الله عليها ولو بعد حين، ومن ثم تعطي حقّ الله المعلوم. وما جعل الله عليكم في الدين من حرجٍ، وهو الغفور الشكور.

أخوكم الإمام المهديّ ناصر محمد اليماني .
